الفصل الخامس

التحديات المعاصرة في حقوق الإنسان

المبحث الأول

التحديات التي تواجه حقوق الإنسان

المطلب الأول: التحديات القانونية والسياسية:

أولاً: التكريس العملي لمبدأ المواطنة:

تتداخل المواطنة مع حقوق الإنسان، فالاهتمام بحقوق الإنسان هو اهتمام بأن يكون للفرد هوية في مجتمعه، أي تأكيد مواطنة الفرد وانتمائه إلى المجتمع، ولهذا يعد مبدأ المواطنة من أهم الضمانات اللازمة لكفالة حقوق الإنسان، فهي شعور بالانتماء، ومشاركة في بناء وطن، كما تعد المواطنة من ركائز الدولة القانونية، كونها تمثل التعامل مع أبناء الوطن بوصفهم متساوين في الحقوق والواجبات وبلا تمييز، فلا وجود للمواطنة دون ديمقراطية أو حقوق إنسان، والعكس صحيح. كما تسهم المواطنة في تنمية مقومات السلم الاجتماعي، وتعزيز الوحدة الوطنية بين مكونات الشعب.

ثانياَ: عدم توفير الحماية الكاملة لحقوق ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان:

لا تزال الإنتهاكات تطال حقوق الإنسان بنسب متفاوتة من دولة لأخرى، فلم نصل إلى الحالة المثالية بعد، كإنتشار حالات الفقر وتفشي بعض ظواهر العنف الأسري ضد الأطفال والنساء، وإهدار الحقوق عند إعلان حالة الطوارئ في الدولة. كذلك عدم توفير الضمانات الشاملة لحقوق ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، وعدم موائمتها مع الحقوق الممنوحة للضحية بموجب الإتفاقيات الدولية (الحق في الحماية، الحق في جبر الضرر).

ورغم معالجة الدستور العراقي حق المتضرر من التعذيب بالمطالبة بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي الذي أصابه، غير أنه لم يصار إلى تشريع قانون يفعل أحكام النص الدستوري.

ثالثاً: ظاهرة الفساد وتأثيراتها في حقوق الإنسان:

يعد الفساد بصوره المتنوّعه "السياسي والمالي والإداري" من أهم التحديات التي تواجه حقوق الإنسان، بسبب الآثار السلبية؛ إذ يُضعف الفساد شعور الفرد بالمسؤولية تجاه المجتمع، ويُهدّد قيم المجتمع وتقاليده. وتتجلى أوجه تأثير الفساد على حقوق الإنسان في العديد من المظاهر، حيث يقوض ثقة المواطن بتطبيق القانون، ويؤثر في توفير وجودة الخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم والإسكان، ويخل بمبدأ المساواة وتكافؤ الفرص. وعليه، تصبح مكافحة الفساد جزءاً لا يتجزأ من جهود تعزيز حقوق الإنسان، وذلك عن طريق التوعية والرقابة والمساءلة، وتفعيل التشريعات التي تكافح الفساد.

رابعاً: التحديات المتعلّقة بالتطرّف والإرهاب وأثرها في حقوق الإنسان:

ينتهك التطرف بما يترتب عليه من عنف وإرهاب، أمن المجتمع وإستقراره، وبذلك يشكل تهديداً خطيراً لحقوق الإنسان، من خلال تأثيره على الحق في الحياة، والحرية، والسلامة الجسدية، ما يؤدي إلى ارتكاب العديد من صور الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الأساسية، كأعمال القتل، والاعتداءات الجسدية، وأخذ الرهائن، كما يعيق الإرهاب التنمية الإقتصادية والإجتماعية، إذ يؤثر على الحق في العمل، والتعليم، والصحة، وقد يتسبّب في موجات نزوح جماعي، ممَّا يُعرّض اللاجئين والنازحين لخطر انتهاكات حقوق الإنسان.

كما يعد غياب تبني تعريف دولي موحد للإرهاب تحدياً مضافاً، وان التخفيف من آثاره على حقوق الإنسان يتطلب وجود تشريعات تكافح الإفلات من العقاب. والتحدي الأبرز هو ما حدث في العراق من أعمال إرهاب إرتكبها كيان (داعش) الإرهابي، والتي بالرغم من إدانتها دوليا على صعيد الأمم المتحدة، وإعتبار ما اقترفه من أفعال تشكل جرائم إبادة وجرائم ضد الإنسانية، إلا أن ذلك لم يفضي إلى محاكمة أفراد التنظيم أمام المحكمة الجنائية الدولية لأسباب عدَّة، منها: عدم إنضمام العراق إلى نظام روما الأساسي

للمحكمة الجنائية الدولية، وتمسك العراق بالولاية القضائية الوطنية لمحاكمة مجرمي كيان (داعش) الإرهابي، كون قانون المحكمة الجنائية الدولية ينص على عدم المعاقبة على الجرائم الدولية بعقوبة الإعدام.

خامساً: التحديات المتلّعقة بالإعلام الجديد وخطاب الكراهية والتطرف والطائفية:

يؤدي الإعلام الجديد(الرقمي) دوراً مهمًّا في حماية وتعزيز حقوق الإنسان من خلال دوره في الكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان، وتوعية المواطن بحقوقه المكفولة عن طريق ترسيخ الوعي العام، ومن أهم التحديات التي تواجه الإعلام الرقمي هو الرقابة على المحظورات الإعلامية، ومنها خطاب الكراهية؛ إذ يعد من أهم انتهاكات حقوق الإنسان، كونه يشتت الهوية الوطنية من خلال التحريض على بث الفرقة بين أبناء المجتمع الواحد، ويتوجّب على الدول تشجيع ثقافة التسامح والحوار وقبول الرأي الآخر، لتقليل من الكراهية.

كذلك الحال بالنسبة إلى التطرّف، إذ إنَّ إهمال الحقوق قد يؤدي إلى انتشار العنف والتطرف وتهديد النظام الديمقراطي، وبخاصة عندما يتحول لتطرّفٍ حادً، كما حصل مع كيان داعش الإرهابي في العراق.

فضلاً عن انتشار الخطاب الطائفي الذي يقوّض السلم المجتمعي والتعايش السلمي في المجتمع العراقي، رغم وجود العديد من التشريعات التي تعالجه.

سادساً: عدم توفير الحماية اللازمة للمدافعين عن حقوق الإنسان:

فرض إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة لعام 1988م على الدول اتخاذ إجراءات وتدابير تشريعية رادعة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، ما يتطلب من العراق إصدار تشريع يحمي حقوق تلك الفئة.

سابعاً: امتناع بعض الدول عن الانضمام إلى أجهزة حماية حقوق الإنسان:

يعد امتناع الدول الكبرى عن الانضمام إلى الأجهزة الفرعية لحماية حقوق الإنسان في منظمة الأمم المتحدة من أهم التحديات التي تواجه تعزيز حقوق الإنسان سواء تعلق ذلك بمجلس حقوق الإنسان، أم المحكمة الجنائية الدولية، إذ إنَّ عدم انضمام بعض الدول يساعد على حصول الإنتهاكات الإنسانية لحقوق الإنسان، مثال ذلك الجرائم التي ارتكبها الكيان الصهيوني بحق الفلسطينيين.

ثامناً: عدم تشريع أو تحديث القوانين لتنسجم مع التطورات التكنولوجية المتعلّقة بحقوق الإنسان الرقمية:

نتيجة التطور التكنولوجي أصبح استخدام الإنسان لهذه التقنيات حقًّا من حقوق الإنسان الرقمية، ولهذا أقرّت الاتفاقيات الدولية حمايةً متكاملةً للحقوق الرقمية للإنسان، ما يتطلب من الدول تشريع قوانين تنظم الجرائم الالكترونية أو الخصوصية الرقمية.

تاسعاً: استمرار تعطيل تنفيذ بعض حقوق الإنسان المكفولة دوليًا:

يُعَدُّ الحقُّ في الحصول على المعلومات والاطلاع عليها من أهم الحقوق التي نادت بها الوثائق الدولية لحقوق الإنسان.

المطلب الثاني: قضايا حقوق الإنسان المعاصرة:

أولاً: الهندسة الوراثية والاستنساخ البشري والقتل الرحيم:

أثرت التطورات التكنولوجية (الهندسة الوراثية–الاستنساخ البشري) على الحق في الحياة وسلامة الجسد، محدثة تغيرات كبيرة وخطيرة على منظومة القيم الأخلاقية والتقاليد والعادات الاجتماعية للإنسانية. أمَّا القتل الرحيم (الحق في الموت الهادئ)، و(القتل بدافع الشفقة)، فيُقصدُ به تسهيل موت الشخص وتخليصه من معاناته بناءً على طلب مقدَّم من طبيبه المعالج، فهو إجراء تدخلي عمدي، يتضمّن إنهاء حياة الشخص. وهو ما تحرمه الشريعة الإسلامية ولا يجيزه القانون العراقي.

ثانياً: الذكاء الاصطناعي:

يترتَّب على هذه النقنية الاستعانة بالتكنلوجيا الحديثة (حوكمة الذكاء الاصطناعي)، وتؤثر على الحق في الحياة والحق في الخصوصية الشخصية والحق في المساواة وعدم التمييز والانحياز باستخدام الخوارزميات، حيث يتوجب العمل على وضع استراتيجيات وسياسات لتنظيم الذكاء الاصطناعي بما يتناسب مع الحقوق، سواء بتشريع قوانين جديدة للجرائم المعلوماتية، أو وضع استراتيجية وطنية للاستخدامات السلمية للذكاء الاصطناعي.

ثالثاً: حقوق الأجيال القادمة:

وتشمل الحق في بيئة سليمة والحق في التنمية المستدامة والحق في الثروات والموارد الطبيعية، والحق في التراث المشترك، وتتسم حقوق التضامن بأبعادها المستقبلية، وينطبق ذلك على حماية الحق في البيئة التي لا يقصد منها الحماية الوقتية لها، بل وجوب الحماية المستمرة لها لتأمين استمرارية الحياة السليمة للأجيال القادمة.

رابعاً: الحق في التنمية المستدامة:

يعتمد تحقيق التنمية المستدامة على حماية حقوق الإنسان، والعكس صحيح، فالتنمية المستدامة تهدف إلى تلبية احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها، وهذا لا يمكن تحقيقه إلّا من خلال ضمان حقوق الإنسان للجميع.

تعزّز التنمية المستدامة حقوق الإنسان من خلال توفير بيئة آمنة وصحية، وفرص عمل عادلة، وتعليم جيد، ومياه نظيفة، لذلك الاستثمار في حقوق الإنسان هو استثمار في تحقيق التنمية المستدامة، وقد اعتمد العراق الخطة الاستراتيجية للتنمية المستدامة 2030م.

خامساً: التغيرات المناخية وحقوق الإنسان:

تترك التغيرات المناخية آثارا سلبية على حياة الإنسان وحقوقه، كالحق في الحياة (الفيضانات والعواصف والحرائق)، والحق في الغذاء (يزيد الجوع وسوء التغذية)، والحق في الصحة (إنتشار الأمراض المرتبطة بالحراراة ومشاكل الجهاز التنفسي، نتيجة تردي جودة الماء والهواء والتربة)، والحق في السكن اللائق(تدمير المنازل وتشريد السكان بسبب الفيضانات)، والحق في البيئة السليمة، كما تهدد بعض الفئات المحميَّة في المجتمع مثل كبار السن والنساء والأطفال، والمعاقين وغيرهم. كذلك تتسبب تلك التغيرات بارتفاع منسوب سطح البحر، وتدهور الموارد الطبيعية، ما يؤدي إلى النزوح القسري، والصراع على الموارد، وزيادة إنعدام الأمن الغذائي.

وللحد من ظاهرة التغير المناخي، يتطلب تفعيل التعاون الدولي وعقد المزيد من الإتفاقيات على غرار اتفاق باريس الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغيير المناخ لعام 1992م، وقد انضم العراق لاتفاق باريس بموجب القانون الصادر عن مجلس النواب رقم (31) لسنة 2020م.

سادساً: العولمة وحقوق الإنسان:

ويُقصد بها تعميم مفهوم قيمي وأخلاقي واحد على مفهوم حقوق الإنسان بصيغته العالمية. ولاستحالة تطبيق ثقافة عالمية موحدة على المجتمعات كافة، وذلك لما تسببه من تعارض المتوارث من القيم والعادات والتقاليد بين المجتمعات المختلفة، يرى البعض أنَّ العولمة تتضمَّن انتهاك القيم الأخلاقية التي بُنيت عليها حقوق الإنسان.

سابعاً: التعاش السلمي وحقوق الإنسان:

هو تقبّل الأفراد لبعضهم بعضًا داخل المجتمع الواحد، أي: تقبل الاختلافات الموجودة بينهم، ممَّا يساهم في تحقيق مبادئ التعايش الإنساني والقبول، بما يضمن وجود علاقات إيجابية في المجتمع.

ويسهم التعايش في كفالة ممارسة حقوق الإنسان على أساس المساواة وتعزيز بناء الدولة، وإرساء مبدأ المواطنة الصالحة، ويجسد مبدأ الكرامة الإنسانية لما يتضمنه من تسامح مع الآخرين، وتزداد أهمية التعايش السلمي في المجتمعات ذات الثقافات المتنوعة، لما يتضمنه من قدرة الإنسان على التواصل مع الآخرين بغض النظر عن الجنس أو اللغة أو الدين؛ وبغياب ذلك تعم الفوضى والصراعات. فنشر وعي التعايش و تفعيل آليات تحقيقه أمران أساسيان لبناء أي مجتمع ديمقراطي، لأنّ التعايش والديمقراطية كفيلان ببث روح التسامح وقبول الآخر المختلف.

أمَّا مقومات التعايش السلمي، فتتجلَّى بوجود الإرادة الحرّة الوطنية المشتركة، بأن يقوم على أساس الاختيار الذاتي لأبناء الوطن، والتفاهم حول الأهداف والغايات المشتركة، والتعاون على العمل المشترك، وصيانة هذا التعايش بسياج من الاحترام والثقة المتبادلين. غير أن ذلك لا ينصرف إلى قبول الكيانات التي يُجرّم الدستور أو القانون التعايش معها.

المبحث الثاني

الآليات الوطنية والإجرائية لتعزيز حقوق الإنسان

المطلب الأول: آفاق تعزيز حقوق الإنسان:

إنَّ تعزيز آفاق حقوق الإنسان يتطلَّبُ توحيد الجهود المبذولة على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، فضلاً عن تكامل الأدوار بين الحكومات و المجتمع المدني و المواطنين، بهدف ضمان تمتع جميع الأفراد بحقوقهم وحرياتهم الأساسية.

المسار الأول: تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي: ويتمثل بتطبيق الاتفاقيات الدولية عن طريق تفعيل آليات المراقبة والمساءلة. و مواءمة التشريعات الوطنية من خلال تعديل القوانين المحلية، لتتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

المسار الثاني: تعزيز الوعي والتثقيف على حقوق الإنسان: ويتم عبر: رفع مستوى الوعي العام بحقوق الإنسان من خلال برامج التثقيف والتطوير. و دعم منظمات المجتمع المدني والسماح لها بأداء دور فعال في التوعية و التثقيف. و التواصل مع الشباب والتركيز على توعيتهم بحقوقهم ومسؤولياتهم.

المسار الثالث: معالجة التحديات والمخاطر: ويكون ذلك بمكافحة التمييز والعنصرية من خلال التصدي لجميع أشكال التمييز. و تعزيز حماية الفئات الضعيفة من خلال توفير حماية خاصة للفئات الأكثر عرضة للانتهاكات، مثل النساء والأطفال وذوي الأعاقة والأقليات. و مكافحة العنف والإرهاب بكل أشكاله. و مواجهة التحديات الناجمة عن التكنولوجيا.

المسار الرابع: تعزيز التعاون الدولي: ويكون عبر تعزيز الشراكات (التعاون) بين الدول وتبادل الخبرات، و دعم آليات الأمم المتحدة وتمكينها من أداء مهامها بفعالية، وتعزيز التعاون بين الدول والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني.

المسار الخامس: التنمية المستدامة وحقوق الإنسان: وذلك من خلال ربط التنمية بحقوق الإنسان وضمان مشاركة جميع أفراد المجتمع في عملية التنمية، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة المحددة لغاية 2030م، وتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة بين جميع أفراد المجتمع، والقضاء على الفقر.

المطلب الثاني: الآليات الوطنية والإجرائية:

تفرض الاتفاقية الدولية (3) التزامات على الدول المنظمة لها، وهي: (الالتزام بالاحترام– الالتزام بالحماية– الالتزام بالوفاء)، وبخلافه تتحمل المسؤولية الدولية، إذ تتمثّل آلية التنفيذ بقيام الدولة باتخاذ إجراءات تشريعية لوضع أحكام الاتفاقية موضع التنفيذ، إمَّا باستحداث قانون جديد ينظم أمور الاتفاقية، أو تعديل نصوص القانون السابق الذي يتعارض مع الاتفاقية أو إلغائه، فضلاً عن امتناع السلطات العامة عن اتخاذ أي إجراء يخالف نصوص الاتفاقية.

المطلب الثالث: التنسيق بين الهيئات الحكومية والمجتمع المدني: دور الهيئات المحلية في مواجهة التحديات:

يُعد وجود مجتمع مدني قوي و فعال ضرورة لنظام حقوق الإنسان الفعال، لأنَّ الأشخاص الأكثر عرضة لانتهاكات حقوق الإنسان يمتنعون عن رفع شكوى أمام الجهات الرسمية، فضلاً عن إمكانية منظمات المجتمع المدني تزويد المؤسسات الوطنية (المفوضية العليا لحقوق الإنسان) بمعلومات تفصيلية عن حالة حقوق الإنسان المحلية، وعن جوانب القصور في الهيكلية التشريعية، وإخطارها بالمتغيرات الاجتماعية، وتقديم المشورة والتنسيق معها بشأن الامتثال للمواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان.